

إذا فاتني وقت من الصلاة فهل أصليه مع وقته المقابل أم أصليه حين أذكره؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

إذا فاتني وقتا من الصلاة فهل أصليه مع وقته المقابل أم أصليه حين أذكره؟ جزاكم الله خيرا. الواجب المبادرة لقضاء الصلاة التي فات وقتها إلا بنوم أو نسيان لقوله صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها لا كفارة - [00:00:00](#) لها إلا ذلك. الواجب المبادرة بقضاء الصلاة الفائتة ولا تؤخر إلى الوقت المشابه لها. لأن هذا من قول العوام. مما لا أصل له في الشرع بل في الشارع أمر بالمبادرة بقضاء الآية في أي وقت تذكرها أو استيقظ من نومه فإنه يبادر - [00:00:20](#) في القضاء وفي أي وقت. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:00:40](#)